



مذكرة تفاهم
بين
جامعة دمشق
و
المعهد العالي لإدارة الأعمال
في الجمهورية العربية السورية

مقدمة:

لما كان الفريق الأول هو أول جامعة حكومية أحدثت في سورية، برسالة علمية هدفها تلبية تطلعات الطلبة واحتياجاتهم الأكاديمية والمعرفية باللغة العربية، وتعزيز روح المبادرة والمشاركة لدى طلابها في تطوير وخدمة المجتمع.

ولما كان الفريق الثاني بمثابة جامعة حكومية متخصصة في إدارة الأعمال وتسعى إلى تأهيل الكوادر وتدريبها إضافة إلى نشر الثقافة في مجال إدارة الأعمال والعلوم المرتبطة بها.

ورغبة منهما في تعزيز التعاون العلمي والتعليمي التدريبي والعمل على دعم وتطوير التعاون المشترك بينهما في مجالات البحث العلمي والتعليم الأكاديمي والتأهيل والتخصص والتدريب والتطوير ونشر المعرفة وخدمة المجتمع.

فقد اتفق الفريقان:

الفريق الأول: جامعة دمشق، يمثلها السيد رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان إضافة إلى منصبه، المتخذ موطناً مختاراً له لضرورة هذه المذكرة في دمشق، حي الحلبوني - مبنى رئاسة جامعة دمشق.

الفريق الثاني: المعهد العالي لإدارة الأعمال، يمثلها السيد عميد المعهد الأستاذ الدكتور طلال عبود إضافة إلى منصبه، المتخذ موطناً مختاراً له لضرورة هذه المذكرة في دمشق - مساكن برزة مسبق الصنع - حي المنارة - مبنى المعهد العالي لإدارة الأعمال.



على توقيع مذكرة تفاهم تشمل ما يلي:

المادة الأولى:

تعد مقدمة هذه المذكرة جزءاً لا يتجزأ منها وتسري عليها جميع أحكامها.

المادة الثانية: هدف مذكرة التفاهم:

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز وتطوير التعاون العلمي وافتتاح برامج أكاديمية وتأهيل وتخصص في إدارة الأعمال والعلوم المرتبطة بها وتشجيع التبادل بالخبرات والتجارب والإمكانيات المتوفرة بين الطرفين على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة، والعمل على وضع أحدث الأدوات والوسائل في مجال تقنية المعلومات والاتصالات في متناول الطلبة وتأهيلهم وإثرائهم بالخبرات الواسعة التي تؤهلهم للإيفاء بمتطلبات سوق العمل المحلي والعربي والعالمية.

المادة الثالثة: مجالات التعاون:

يقوم الفريقان بالتعاون والتنسيق في المجالات الآتية:

1. تبادل الخبرات والتجارب عن طريق عقد ورش عمل وبرامج تدريبية واجتماعات دورية بين الفريقين.
2. العمل على افتتاح برامج أكاديمية وتأهيل وتخصص بالتعاون والتنسيق بين الفريقين وفق ما تسمح به الأنظمة والقوانين الناظمة لعمل الفريقين.
3. إقامة المؤتمرات والندوات وورش العمل التخصصية المشتركة ذات العلاقة بمجال عمل الفريقين وفق قواعد التفريغ العلمي.
4. التعاون في مجال البحث العلمي والدراسات المتعلقة بمجال عمل الفريقين.
5. تقديم الدعم البرمجي واللوجستي بما يخدم العملية التعليمية والبحثية.
6. المساهمة في تنفيذ أنشطة النشر ذات الاهتمام المشترك وتبادل المنشورات والنشرات والدوريات الصادرة عن الفريقين على أن يخضع ذلك للقوانين والأنظمة الخاصة بحقوق الملكية الفكرية والأدبية النافذة لدى الفريقين، والعمل على تحفيز ما تتطلبه عملية النشر في المجالات العالمية المحكمة.
7. المساعدة في تأمين محاضرين في الاختصاصات غير المتوفرة لدى الفريق الآخر.
8. تنظيم الاتفاقيات والمذكرات اللازمة في مجالات العمل المتفق عليها بين الفريقين والجهات المرتبطة بهما بما يتوافق مع القوانين والأنظمة السارية لدى الفريقين بما فيها قواعد ممارسة المهنة.
9. أية برامج أو أنشطة أخرى ذات صلة للتعاون يتم الاتفاق عليها مستقبلاً بين الفريقين.



المادة الثالثة: التنسيق بين الطرفين:

يعين كل طرف منسقاً مسؤولاً عن التنفيذ والمتابعة للأعمال المرتقبة ويبلغ الطرف الآخر بذلك، كما ويجوز لكل طرف تغيير المنسق من خلال إرسال كتاب رسمي للطرف الآخر.

المادة الرابعة: السرية:

- أ - يلتزم الطرفان بالحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات والنتائج التي تم الكشف عنها خطأً أو شفهيًا من قبل الطرف المرسل إلى الطرف المتلقي، ولا يحق للطرف المتلقي إطلاع أي طرف ثالث عليها دون إذن مسبق من الطرف الأول، وأن يتعامل معها ويرد عليها بشكل سري.
- ب - يلتزم الطرفان بالاستمرار بالعمل بأحكام هذه المادة بعد إنهاء العمل بمذكرة التفاهم هذه.

المادة الخامسة: تسوية الخلافات:

تخضع الخلافات الناجمة عن تنفيذ هذه المذكرة إلى الحل ودياً بين الفريقين.

المادة السادسة: أحكام ختامية:

1. تدخل هذه المذكرة حيز التنفيذ في اليوم الذي يلي توقيعها وتبقى سارية لمدة خمس سنوات، وتجدد بعد موافقة الفريقين على ذلك، وفي حال رغب أحد الفريقين بالانسحاب من هذه المذكرة عليه إبلاغ الفريق الآخر خطياً قبل مدة ستة أشهر على الأقل، دون أن يترتب أي التزام على الطرفين، ولا يؤثر إلغاء هذه المذكرة على الالتزامات المتفق عليها والجاري تنفيذها قبل تاريخ طلب الانسحاب.
2. يمكن تعديل المذكرة باتفاق خطي بين الفريقين الموقعين أو من يفوضونهم لتمثيلهم لذلك بعد تبادل الرأي والمشورة بينهما بموجب مراسلات رسمية. وتدخل التعديلات المقترحة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ المصادقة عليها من قبل الجهات ذات الاختصاص لدى الفريقين وتصبح جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.
3. يتم توضيح كافة التفاصيل المتعلقة بتنفيذ بنود هذه المذكرة في ملحق إضافي.
4. لا تمنح هذه المذكرة لأي فريق حق الوكالة أو النيابة عن الفريق الآخر.
5. يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بما في ذلك القوانين الناظمة لعمل الفريقين.



المادة السابعة: التبليغ:

تكون كافة التبليغات والمراسلات بين الفريقين كتابةً وتسلم إلى الفريق الآخر على العنوان الموضح في هذه المذكرة.

حررت هذه المذكرة بتاريخ 2024/10/17 م باللغة العربية وعلى نسختين أصليتين، واحتفظ كل فريق بنسخة موقعة منها للعمل بمقتضاها.

الفريق الأول

جامعة دمشق

يمثلها بالتوقيع رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان

الفريق الثاني

المعهد العالي لإدارة الأعمال

يمثلها بالتوقيع عميد المعهد

الأستاذ الدكتور طلال عبود